

قرار رقم (١١٣١) لسنة ٢٠١٧

بتاريخ ٢٠١٧ / ١١ / ٢٢

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، بإصدار قانون سوق رأس المال ولائحة التنفيذ ،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية ،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الاساسى للهيئة العامة للمراقبة المالية ،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٠١١/٩/٢٨ بشأن الأحكام المنظمة لقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الأوراق المالية بسجل الهيئة .
وعلى المذكرة المعدة من الادارة المركزية للتأسيس والترخيص بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧
فى هذا الشأن ،
وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٢٧٦) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٧ / ١١ / ٢٠ والمعمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

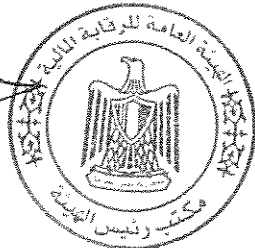
قرر

المادة الأولى : الموافقة على قيد فرع تنفيذ فئة ثانية لشركة نعيم للوساطة في الأوراق المالية الكائن ٩ شارع جلال حجاج من شارع احمد تيسير - مدينة نصر - القاهرة على أن يتم القيد بالسجل المعد لهذا الشأن بالادارة المختصة والتأشير فى السجل التجارى المختص بذلك .

المادة الثانية : يعمل بهذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

د. محمد عمران

رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦